

فقه الجنایات من التأهيل الفقهی 70 عامر بهجت - حد الزنا

عامر بهجت

الزنا هو فعل الفاحشة في قبولنا ودبر نسأل الله العافية والسلامة فيدخل في الزنا عيادة بالله اللواط لانه فعل لفاحشته سواء كان في القبلة او في الدور. الامر الاخر ما هو عقوبة الزنا؟ الزاني - 00:00:00

ان كان محضنا فعقوبته هي الرجم حتى الموت يرجم بالحجارة حتى يموت والرجم ثابت في الاحاديث وثبت في كان فيما انزل حتى في القرآن ثم نسخ لفظه. والشيخ والشيخ اذا زنا يفرجموه والنبي عليه الصلاة والسلام رجم - 00:00:15 ورجم اصحابه من بعده. فالزاني اذا كان محصن يرجم. من هو المحصن؟ وانتبهوا هنا ان المحصن عندنا يطلق في باب الزنا ويطلق في باب القذف لكن معناها مختلف المحصن في باب الزنا غير المتصنف في باب القلق. المحصن هو من وطأ زوجا في نكاح صحيح وهم بالغان - 00:00:37

عاقلان حران. اثنين تزوجوا رجل وامرأة تزوجه وحصل منها الوطء في النكاح الصحيح. وهم بالغان الزوج والزوجة. وعاقلين. وحران ثم بعد ذلك افترض انهم تطلقا وتفرقوا هل هما محصنان؟ نعم. فإذا زنا هذا الرجل او زنت هذه المرأة فانه يرجم او ترجم. لانه حصل لهم الاحسان - 00:00:57

واضح؟ اذا اختل شرط فليس بمحصن. فلا احسان لواحد منهم خلاص لا هو ولا هي اما غير المحصن فعقوبته في الزنا مئة جلدة وتغريب عام يجدد مئة جلدة ويغرب سنة. يغرب من البلد ينفي - 00:01:28 سنة كاملة. وما شروط اقامة حد الزنا؟ قال لك الشرط الاول تحقق الزنا اللي هو الوطء والعياذ بالله تغيب يعني الفقهاء يقولون الوطء تغيب الحشمة في الفرج اما اذا حصل نسأل الله العافية حصل اشياء دون الزنا - 00:01:47

من العلاقات المحرمة فهذه لا شك انها من الاثم ومن الفاحشة ولكن ليس فيها حد الزنا واضح طيب نعم مذهب الان الثاني في شروط الحد انتفاء الشبهة. تذكرون لما قلنا واحد تزوج اخته من الرضاع؟ هل هذا زواج حقيقي وصحيح - 00:02:07 لا لكن فيه شبهة فهل نقول يحد حد الزنا؟ لا طبعا ما يحد حد الزنا لان هذا فيه شبهة عقد ما يدرى انها اخته من الرضاعة والشبهة عندنا شبهة عقد وشبهة اعتقاد. شبهة عقد زي هذا المثال اللي قلناه - 00:02:32

وشبهة وكذلك شبهة العقد ايضا شبهة العقد كمن تزوج امرأة بغير ولد الزوج بدون ولد صحيح ولا غير صحيح؟ بدون ولد صحيح لكن هل يحب؟ لا وجود شبهة العقد وبعض العلماء صحة النكاح فلا حد - 00:02:53 وشبهة الاعتقاد ان يطأ امرأة يظنها زوجته يكتشف انها ما هي زوجته. خلاص؟ فهذا لا يحد. كذلك لابد من ثبوت الزنا والزنا لا يثبت الا بشهادة اربعة شهود وهذا اغلظ ابواب الشهادة - 00:03:14

اغلظ ابواب الشهادة هو الزنا يشترط فيها اربعة شهود رجال كلهم ما يقبل شهادة النساء. او ان يقر على نفسه الزاني يقر على نفسه اربع مرات. فإذا ثبت ذلك اقرأه اربع مرات ثبت عليه الحد. نأتي الان الى حد السرقة - 00:03:32